

إعتماد رئيس مجلس الإدارة لسياسة قبول الهبات


عبدالله عبداللطيف الفوزان
رئيس مجلس الإدارة

مقدمة :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمسؤوليات المحددة لجامعي الهبات وماضيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

الالتزامات :

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على حدة أن:

- ١- تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
- ٢- تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
- ٣- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
- ٤- لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- ٥- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- ٦- تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
- ٧- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة الهبات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً، متضمنة المبالغ التي تم قبولها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع الهبات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.
ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع الهبات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

آلية قبول الهبات :

١. لا يتم جمع تبرعات نقدية بأي طريقة كانت ولكن يتم التبرع لمشاريع الجمعية المعلن عنها وفق آلية مخصصة كل مشروع .
٢. الجمعية تستقبل الهبات والأوقاف حسب ما هو مسموح به ضمن نظام الجمعيات التعاونية واللائحة التنفيذية له .